

مادة ٢١ : فور وصول الحيوانات والطيور الحية المستوردة فإن للسلطات البيطرية المختصة الحق في القيام بإجراء العلاجات والتحصينات الالزمة لهذه الحيوانات حفاظاً على الثروة الحيوانية في البلاد .

مادة ٢٢ : للسلطة البيطرية القيام بفحص جميع اللحوم والمنتجات والمخلفات والمهمات الحيوانية فور وصولها للتأكد من صلاحيتها وصحة البيانات الواردة في المستندات وأخذ عينات تمثل الرسالة وارسالها إلى المعامل وإذا تبين بعد الفحص بأن هناك احتمال بأن يتسبب عنها أي ضرر للإنسان أو الحيوان فإن السلطة البيطرية لها الحق في اتلاف الرسالة أو إعادةها على نفقه المستورد .

مادة ٢٣ : عند ظهور أي مرض من الأمراض المعدية والوبائية السابق ذكرها في المادة (١) يجب التبليغ عنها فوراً للسلطة البيطرية أو السلطة الزراعية أو السلطة المحلية .

الفصل الخامس

(الجزاءات)

مادة ٢٤ : كل من يخالف أحكام هذه اللائحة يعرض نفسه للعقوبة السوارد ذكرها في المادة (٢٤) من الباب الثالث من قانون حماية الثروة الحيوانية والحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٧/٤٧ .

قرار وزاري

رقم ٨٤/٥

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الحجر الزراعي

وزير الزراعة والأسماك

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ١٩٧٧/٤٩م ، بإصدار قانون الحجر الزراعي .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرار

مادة ١ : يعمل بأحكام اللائحة المرفقة في تنفيذ المرسوم السلطاني رقم ١٩٧٧/٤٩م المشار إليه .

مادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

**عبد الحافظ بن سالم بن رجب
وزير الزراعة والأسماك**

**صدر في : ١٥ رجب ١٤٠٤ هـ
الموافق : ١٧ ابريل ١٩٨٤ م**

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٨).
الصادرة في ١٩٨٤/٥/١٥.

اللائحة التنفيذية لقانون الحجر الزراعي رقم ٤٩/١٩٧٧
الفصل الأول
تعريف

مادة ١ : يكون لكل المصطلحات الوارد ذكرها في هذه اللائحة نفس المعنى المنصوص عليه في قانون الحجر الزراعي رقم ٤٩/١٩٧٧ م.

الفصل الثاني
الإرساليات الزراعية المستوردة

مادة ١ : يتحمل المستورد جميع النفقات الالزمة لاجراءات الحجر الزراعي .

مادة ٢ : يقوم المستورد بتقديم التسهيلات الالزمة لفحص الإرسالية الزراعية ويلتزم بتنفيذ كل نتائج الفحص .

مادة ٣ : على المستورد أو مندوبه أن يقدم لفتش الحجر الزراعي المختص المستندات الالزمة لكل ارسالية وهي :

١ - شهادة زراعية صحية معتمدة صادرة من الجهة الحكومية المختصة بالمورد الأصلي للإرسالية .

٢ - صورة معتمدة من مستند الشحن .

٣ - الشهادة الجمركية .

٤ - أي مستندات أخرى يتطلبها قانون الحجر الزراعي أو أي من القرارات الصادرة بموجبه .

مادة ٤ : يقوم المفتش المختص بالافراج عن الإرسالية إذا وجدت سليمة وخالية من الآفات الزراعية ومطابقة لأحكام قانون الحجر الزراعي والقرارات الصادرة بموجبه .

مادة ٥ : يمنع دخول الإرساليات الزراعية المستوردة المصابة باحدى الآفات الزراعية المذكورة بالفصل الخامس .

مادة ٦ : يمنع دخول الإرساليات الزراعية المستوردة المصابة بأفات زراعية ضارة لم يمكن الاهتداء إلى تسميتها .

مادة ٧ : تعالج الإرساليات الزراعية المستوردة إذا وجدت مصابة باحدى الآفات التي ينجح فيها العلاج وباحدى الطرق المقررة ثم يفرج عنها .

مادة ٨ : تقدم الإرسالية المصابة للعلاج خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام من تاريخ الفحص - يتم علاجها فوراً إذا ثبتت خطورة بقائها دون علاج وفي هذه الحالة تنقل إلى مكان العلاج مباشرة على نفقة المستورد .

مادة ٩ : يجوز نقل الإرسالية المصابة لعلاجها من نقطة الدخول إلى أي مكان آخر بالسلطنة يتوفّر فيه وسيلة العلاج المناسبة وذلك على نفقة المستورد وبإشراف موظفي الحجر الزراعي .

مادة ١٠ : الارسالية التي تقرر منع دخولها للبلاد واعادة تصديرها للمورد الاصلي لا يسمح لها بالمرور او العبور داخل اراضي السلطنة اثناء إعادة التصدير.

مادة ١١ : يتم اتلاف الارساليات الزراعية المصابة والتي تقرر اتلافها بحضور مندوبي الحجر الزراعي والجمارك والبلدية ومن تكون بحوزته الارسالية سواء كان المستورد أو شركة النقل - ويحرر محضر كتابي بذلك وتعطى للمستورد شهادة تثبت اتلاف الارسالية وأسباب ذلك.

مادة ١٢ : عند فحص الارساليات الزراعية الواردة يجوز للمفتش المختص أخذ عينات من الارسالية المصابة وارسالها إلى معامل البحوث الزراعية للتأكد من الاصابة وتسميتها وفي هذه الحالة تحجز الارسالية لحين ورود نتيجة الفحص إلى الدائرة الجمركية بنقطة الدخول.

مادة ١٣ : عند تسرب آفة إلى داخل السلطنة فإن للجهات المختصة حق التفتیش على المواد الزراعية المستوردة والمنقوله داخل السلطنة واتخاذ الاجراءات الوقائية والعلاجية اللازمة لإبادة هذه الآفة ومنع انتشارها.

مادة ١٤ : عند التصریح باستيراد فسائل النخيل يراعى أن تقتصر على الأغراض العلمية لوزارة الزراعة والأسماك.

مادة ١٥ : عند التصریح باستيراد شتلات النارجيل يجب أن تكون من البلد التي ليس بها أمراض نباتية خطيرة تصيب النارجيل.

الفصل الثالث

الارساليات الزراعية المصدرة

مادة ١ : يتحمل المصدر جميع النفقات الالزامه لإجراءات الحجر الزراعي .

مادة ٢ : على كل من يقوم بتصدير ارسالية زراعية الى الخارج أن يتقدم قبل الشحن بمدة كافية لأقرب مكتب حجر زراعي من مكان الشحن حتى يمكن اتمام اجراءات الحجر الزراعي على الارسالية المعنية .

مادة ٣ : يجب تقديم طلب مستقل عن كل صنف يراد تصديره - و يمكن تقديم طلب واحد لأكثر من صنف إذا كان التصدير إلى جهة واحدة وشخص واحد .

مادة ٤ : يجب أن تكون بيانات الارسالية مطابقة لمستند الشحن مع تقديم صورة معتمدة منه مع طلب الفحص .

مادة ٥ : يجب أن تكون الارسالية معدة إعداداً نهائياً للتصدير - و يقوم المصدر بتقديم جميع التسهيلات الالزامه للفحص وتنفيذ الاجراءات الحجرية التي يقررها المفتش المختص .

مادة ٦ : لا يجوز للمصدر فتح طرود الارسالية أو أجزاء منها بعد الفحص والموافقة على التصدير.

مادة ٧ : يجب على المفتش المختص إصدار شهادة زراعية صحية للارسالية إذا ثبت بعد الفحص سلامتها من الآفات الزراعية و مطابقتها لتشريعات الحجر الزراعي للدولة المصدر إليها .

مادة ٨ : يجب تصدير الارسالية خلال أسبوع من تاريخ اصدار الشهادة الزراعية وإلا اعتبرت الاجراءات التي اتخذت بشأنها كان لم تكن و يجوز للمفتش المختص تمديد هذه المدة إذا وجد أن حالة الارسالية أو نوعها يسمحان بذلك .

مادة ٩ : يجب على المصدر تنفيذ ما يقرره المفتش المختص بشأن الارسالية المصدرة في حالة العلاج قبل التصدير أو رفض تصدير الارسالية .

مادة ١٠ : يجوز اعفاء الارساليات الزراعية المصدرة للخارج من الفحص إذا كانت بصحبة مسافر ولا يزيد وزنها عن عشرة كيلو جرامات وكانت غير معدة للزراعة أو التكاثر.

الفصل الرابع

الارساليات الزراعية العابرة

مادة ١ : تخضع جميع الارساليات الزراعية العابرة لنفس اجراءات الحجر الزراعي على الارساليات الزراعية الواردة - وتسرى عليها كافة النظم والقرارات الخاصة بهذا الشأن.

مادة ٢ : يجب أن تكون الارساليات الزراعية العابرة معبأة في عبوات ممحكة بطريقة تمنع تسرب أي آفة منها خلال فترة العبور وأن تكون الطرود سهلة الفتح والتفتيش وإعادة التعبئة بعد الفحص .

مادة ٣ : يجب أن تكون الارساليات الزراعية العابرة مصحوبة بشهادات زراعية صحية معتمدة من الجهة الحكومية المختصة بالمورد الأصلي .

الفصل الخامس

لائحة الآفات الزراعية الممنوع دخولها السلطنة

أولاً - لائحة الحشرات الممنوعة :

Aleurocanthus sp;	ذبابه الحمضيات
Aphis Pomi	من التفاح
Anarsia Imeatalla	حفار ثمار الحلويات
Anastrepha Ludens	ذبابه الفاكهة المكسيكية
Araeocerus Fasciculatus	خفسae البن
Aspidiotus Bromeliae	حشرات قشرية من نوع
Aspidiotus Destructor	حشرات قشرية من نوع
Asterolicanium Phoenicis	حشرات قشرية رخوة على النخيل
Bixadus Sierricola	حفار ساق البن
Ceratitidis Vesuviana	ذبابه السدر
Ceratitidis Capitata	ذبابه فاكهة البحر المتوسط
Ceratitidis Rosa	ذبابه ناتال للفاكهة
Cephus Sp;	زنابير الحبوب
Chrysomphalus Ficus	الحشرة القشرية السوداء
Coccus Sp :	حشرات قشرية من جنس
Cosmopolites Sordidus	سوسة فسائل الموز
Cydia Pomonella	حفار ثمار التفاح
Dacus Sp .	أنواع الذباب من جنس

<i>Diaspis Bromeliae</i>	حشرات قشرية من نوع بسيلال الحمضيات
<i>Diaphorina Citri</i>	حفار الخروع
<i>Dichochrosis Punctiferalis</i>	بق المانجو الدقيقى
<i>Drosicha Stebbingi</i>	بق الاناناس الدقيقى
<i>Dimicoccus Alazon</i>	بق الاناناس الدقيقى
<i>Dimicoccus Brevipes</i>	البقة الحمراء
<i>Dysdercus Sp.</i>	أنواع الحشرات من جنس
<i>Eurytena Sp.</i>	حشرات قشرية على الحلويات
<i>Epidiaspis Ieperii</i>	بقاء السونة على القمح والشعير
<i>Eurygaster intergriceps</i>	نآخرة حبوب البن
<i>Hypothenemus hampei</i>	البق الدقيقى من جنس
<i>Icerya Sp.</i>	نطاطات المانجو
<i>Idiocerus Sp.</i>	دودة القلف بالحمضيات والمانجو
<i>Inderbela Sp.</i>	خفصاء الموز
<i>Ixodesema Subcostatum</i>	الحشرة القشرية المحارية
<i>Lepidesaphas Ulmi</i>	الحشرة القشرية الارجوانية
<i>Lepidesaphas beckii</i>	الحشرة القشرية على الفستق
<i>Lepidesaphas pistaceae</i>	خفصاء كلورادو
<i>Leptinotarsa decemlineata</i>	دودة ثمار العنب
<i>Lobesia botrana</i>	فراشة الثمار الماصة
<i>Othreis fullonica</i>	من الفلاوكسرا في العنب
<i>Phylloxera vastatrix</i>	الحشرة القشرية الفحمية
<i>Parlatoria Ziziphi</i>	من الموز (الناقل لمرض تورد القمة)
<i>Pentalonia Nigronervosa</i>	بق الحمضيات الدقيقى
<i>Planococcus Citri</i>	خفصاء اليابان
<i>Popillia Japonica</i>	ذبابة المانجو
<i>Procontarinia Matteiana</i>	حفار النخيل ذو القرون الطويلة
<i>Pseudophilus testicens</i>	حشرة سان جوزيه القشرية
<i>Quadrastidiotus Perniciosus</i>	سوسة الثمار ذات النواة الحجرية
<i>Rhynchites Sp.</i>	ذبابة الكريز.
<i>Rhagoletis Cerasi</i>	حفار ساق المانجو
<i>Spheneptera arabica</i>	سوسة نواة المانجو
<i>Sternochetus Mangiferae</i>	خفصاء الخابرا
<i>Trogoderme granarium</i>	

Toxoptera citricidae
Xyleborus Sp.

من الحمضيات (الناقل لمرض التدهور السريع)
حفار براعم البن

ثانياً - لائحة العنكبوتيات الممنوعة :

<i>Aceria Mangiferae</i>	عنكبوت براعم المانجو
<i>Aceria ficus</i>	عنكبوت صداء التين
<i>Aceria Sheldoni</i>	عنكبوت براعم الحمضيات
<i>Eriophyes Vitis</i>	عنكبوت العنب
<i>Oligonychus Sp.</i>	عنكبوت البلح
<i>Panonychus Citri</i>	عنكبوت الحمضيات الأحمر
<i>Panonychus Ulmi</i>	عنكبوت الحمضيات الأوروبي
<i>Phyllocoptes Oleivora</i>	عنكبوت صداء الحمضيات

ثالثاً - لائحة الأمراض النباتية الممنوعة :

(١) الأمراض الفطرية والبكتيرية :

<i>Agrobacterium tumefaciens</i>	التربن التاجي في الحلويات
<i>Botrytis Sp.</i>	أعفان البوتراتيتس على أបصال الزينة
<i>Botrytis allii</i>	عفن الرقبة في البصل
<i>Cephalosporium acremonium</i>	الحزمة السوداء في الذرة
<i>Cepheodes Virescens</i>	صداء المانجو الأحمر
<i>Corynebacterium Sepedonicum</i>	العفن الحلقي في البطاطس
<i>Calviceps Purpurea</i>	الأرجوت في القمح
<i>Colletotrichum Gloeosporioides</i>	أنثراكنوز المانجو
<i>Cratostomella radicicola</i>	عفن جذور النخيل
<i>Diplodia Phoenicum</i>	العفن الدبليدي في النخيل
<i>Diplodia Zeae</i>	العفن الدبليدي في الذرة
<i>Erwinia amylovora</i>	اللحفة الناريه على التفاح والكمثرى
<i>Erwinia Carotovora</i>	العفن الرخوي في البطاطس
<i>Erwinia atroseptica</i>	الساق السوداء في البطاطس
<i>Elsinoe ampelinasharri</i>	أنثراكنوز العنب
<i>Elsinoe mangiferae</i>	جرب المانجو
<i>Ganoderma Lucidum</i>	تفحم جذور جوز الهند
<i>Graphiola bidwellii</i>	العفن الأسود في النخيل والعنب

<i>Gibberella Zeae</i>	عفن الجيريلا في الذرة
<i>Helmenthosporimm Sacchari</i>	تبقع العيون في القصب
<i>Hemilaia Vastetrix</i>	صدأ البن
<i>Nectria Cinnabrina</i>	موت الأطراف في التين
<i>Pseudomonas Syringae</i>	اللحفة في الحمضيات
<i>Pseudomonas Solanacearum</i>	العفن البني في البطاطس
<i>Pseudomonas Solanacearum</i>	التبعق البكتيري في الموز
<i>Euccinia Kuecherii</i>	صدأ القصب
<i>Phytophthora Palmivorum</i>	عفن القمة في النخيل والزارجليل
<i>Pectobacterium Carotovorum</i>	العفن الطري في البطاطس
<i>Pestalotia Palmarum</i>	التبعق البني لأوراق جوز الهند
<i>Sclerotium Sp .</i>	العفن البني في الحلويات
<i>Sclerotium Sclerotiorum</i>	العفن السكليروتوني في الثوم
<i>Sclerotium Cepivorum</i>	العفن الأبيض في الثوم
<i>Streptomyces Scabies</i>	الجرب العادي في البطاطس
<i>Spengespera Subterranea</i>	الجرب السحوفي في البطاطس
<i>Synchytrium Endobioticum</i>	سرطان البطاطس
<i>Septoria Tritiei</i>	تربع سيبيتوريا في القمح
<i>Septoria Nodorum</i>	تربع سيبيتوريا في القمح
<i>Sphacelotheca Cruenta</i>	التفحيم السائب في الذرة الرفيعة
<i>Sphacelotheca Reiliana</i>	التفحيم الرأسي في الذرة الشامية
<i>Tolypseprium Chrenbergii</i>	التفحيم الطويل في الذرة الرفيعة
<i>Tilletia Caries</i>	التفحيم المغطي في القمح
<i>Ustilago Zeae</i>	التفحيم العادي في الذرة
<i>Ustilago Nuda</i>	التفحيم السائب في الشعير
<i>Ustilage Hordi</i>	التفحيم المغطي في الشعير
<i>Urocystis Tritici</i>	تفحم القمح
<i>Xanthonemas Citri</i>	التقرح في الحمضيات
<i>Xanthonomas Prumi</i>	التبعق البكتيري في الخوخ والبرقوق
<i>Mycoplasma</i>	(٢) الأمراض الفيروسية والميكوبلازمية :

يمنع دخول جميع الأمراض الفيروسية إلى السلطنة وكذا الأمراض الميكوبلازمية خاصة مرض الاصفار المعدي المميت والمتسبب عن *Mycoplasma Like - bodies Lethal Yellowing.*

(٣) الأمراض المتسببة عن الديدان الثعبانية (الثيماتودا) :

يمنع دخول جميع الأمراض النباتية المتسببة عن الديدان الثعبانية (الثيماتودا) إلى السلطنة .